

➤ التأمين على الحياة

يوفر راحة البال لك ولأسرتك حيث يتم تسوية المبالغ المستحقة على بطاقات CIB الائتمانية في حالة العجز الكلي الدائم و الأمراض الحرجة والوفاة (لا قدر الله)

1. أساس حساب مبلغ التأمين

مبلغ التأمين يتكون من الرصيد المدين في آخر مطالبة سداد أرسلت للعميل قبل تاريخ الوفاة / الإصابة بالإضافة إلى أي عمليات معتمدة تمت على البطاقة قبل تاريخ الوفاة / الإصابة طبقاً لما هو مذكور أدناه ، هذا بالإضافة إلى مصاريف ائتمانية على الرصيد بحد أقصى شهرين.

2. المزايا التأمينية

2.1 ميزة التأمين على الحياة (الوفاة)

يتم دفع المبلغ الخاص بالتأمين على الحياة في حالة وفاة» لا قدر الله « العميل خلال تغطيته بموجب هذه الوثيقة.

2.2 ميزة التأمين ضد العجز الكلي الدائم

يتم دفع المبلغ الخاص بالتأمين ضد العجز الكلي الدائم في حالة عجز العميل الكلي الدائم خلال تغطيته بموجب هذه الوثيقة.

العجز الكلي الدائم هو العجز الناتج عن مرض ، إصابة جسدية أو الإصابة بمرض يصبح على أثرها المؤمن عليه غير قادر كلياً بشكل دائم على أداء أي مهنة أو عمل للحصول على دخل أو مزايا من أي نوع (بما في ذلك عدم القدرة على الحصول على إيرادات لصالح النفس أو الغير) وذلك لمدة 6 أشهر وللابد ، أو بأن يصاب بإحدى الحالات الآتية:

- فقدان الكامل لكلا الذراعين أو كلتا الأرجل أو ذراع واحد ورجل واحدة.
- فقدان الكامل للنظر الغير قابل للشفاء (كلتا العينين).
- فقدان الكامل لرجل واحدة أو ذراع واحد وفي نفس الوقت فقدان الكامل الغير قابل للشفاء لعين واحدة.

2.3 ميزة التأمين ضد الأمراض الحرجة

يتم دفع المبلغ الخاص بالتأمين ضد الأمراض الحرجة إلى البنك التجاري الدولي عند إصابة المؤمن عليه بأحد الأمراض الحرجة المذكورة أدناه:

● السرطان ويعني:

ورم خبيث يتصف بالنمو والانتشار صعب السيطرة عليه لخلايا خبيثة تغزو الأنسجة ، يتضمن هذا سرطان الدم ، ولكن يستثنى من ذلك الأنواع التالية من السرطان:

1- كل سرطانات الجلد ما عدا سرطان الميلانوما الخبيث المنتشر.
2- كل الأورام التي توصف في علم الأنسجة بمرحلة ما قبل الخبيثة أو تظهر علامات مبدئية للتحويل إلى ورم خبيث.

3- المرحلة الأولى من مرض هودجكين.

4- سرطان مستقر في مكانه مثل سرطان عنق الرحم.

5- سرطان كابوسي والأورام الأخرى المتزامنة مع مرض الإيدز.

● جراحة الشرايين التاجية وتعني:

الإجراء الفعلي لعملية القلب المفتوح لعلاج إثنان أو أكثر من الشرايين التاجية التي ضاقت أو سدت وذلك عن طريق عمل وصلة للشريان التاجي (CABG) وذلك بعد التأكد من ضرورة إجراء الجراحة عن طريق إجراء فحوص رسم الشريان.

تستثنى إجراءات إصلاح الشرايين أو أي إجراءات داخل الشرايين من هذا التصنيف.

● الأزمة القلبية وتعني:

موت جزء من عضلة القلب نتيجة عدم وصول الكم الكافي من الدم للمنطقة المعنية. ويجب أن يستند التشخيص إلى العناصر التالية:

1- تاريخ مرضي يبين آلام حقيقة في الصدر.

- 2- إجراء فحص حديث لرسم نشاط القلب (ECG) بوضوح تغييرات أدت إلى موت جزء من عضلة القلب.
3- ارتفاع في إنزيمات القلب مثل (LDH) ، (CPK) ، (MB) ، (CK)

● **الفشل الكلوي ويعني:**

فشل كلوي في مرحلة متأخرة ويتمثل في الفشل المزمن الغير قابل للشفاء لوظائف كلتا الكليتين مما يؤدي إلى ضرورة إجراء غسيل كلوي منتظم أو عملية زرع كلى.

● **عملية نقل وزراعة عضو رئيسي وتعني:**

خضوع المؤمن عليه كمتلقي لعملية نقل وزراعة ضرورية لقلب ، أو رئة ، أو كبد ، أو بنكرياس ، أو كلية ، أو نخاع العظمى.
يستثنى من ذلك كل عمليات نقل وزراعة الأعضاء الأخرى أو أجزاء من الأعضاء أو نقل خلايا.

● **السكتة الدماغية وتعني:**

أي ضرر على الشريان ينتج عنه أي إصابة في الأعصاب لمدة تزيد على 24 ساعة ويتضمن ذلك موت جزء من خلايا المخ ، أو النزيف ، أو جلطة ناتجة عن سبب خارج الجمجمة ولا بد أن يظهر دليل وجود خلل في الأعصاب يستمر لمدة 3 شهور على الأقل.

3. **شروط الاشتراك**

- الحد الأدنى للانضمام هو سن ال 21 عاماً .
- الحد الأقصى للانضمام هو سن ال 65 عاماً لميزة التأمين الجماعي على الحياة.

4. **الحد الأقصى للتغطية التأمينية**

تنتهي التغطية التأمينية عند سن ال 70 لميزة التأمين الجماعي على الحياة، ولكن لميزة العجز الكلي الدائم تنتهي التغطية التأمينية عند سن ال 65، ولميزة التأمين ضد الأمراض الحرجة تنتهي التغطية التأمينية عند سن ال 65

5. **الشروط العامة للوثيقة**

5.1 الاستثناءات العامة:

يجب الأخذ في الاعتبار بأنه لن يتم صرف المزايا التأمينية في حالة حدوث الوفاة نتيجة لسبب مباشر أو غير مباشر لما يلي:

- الانتحار إلا إذا وقع بعد عامين من تاريخ الانضمام أو
- أثناء قيامه أو محاولته ارتكاب فعل مخالف للقانون أو
- حكم بالإعدام صادر من المحكمة أو
- أي حدث مرتبط بسوء استعمال المخدرات ، الكحوليات ، السموم ، الغاز ، أو أشياء مماثلة للغاز إلا إذا كان ذلك بإرشاد طبيب أو
- تجنيد المؤمن عليه أو صلته بأي هيئة عسكرية ووفاته كنتيجة مباشرة أو غير مباشرة لأي أعمال عسكرية بما في ذلك التدريب العسكري، الحروب ، سواء داخلية أو خارجية معلنة أو غير معلنة أو الثورات أو
- الأشتراك في الحروب الأهلية ، العصيان ، الثورة ، الاستيلاء على الحكم ، الاضطرابات أو أي نوع من أنواع الشغب إلا في حالة الدفاع عن النفس أو
- جريمة ينفذها الطرف المستفيد من التأمين بطريق مباشر أو غير مباشر.

5.2 الاستثناءات من التأمين ضد العجز الكلي الدائم

بالإضافة إلى الاستثناءات العامة ، لا يغطي هذا التأمين ضد العجز الكلي الدائم المؤمن عليه الذي أصيب بالعجز الكلي الدائم نتيجة لأحد الأسباب الآتية:

- إصابة جسدية متعمدة للذات.
- إصابة جسدية نتجت عن الطيران ، إلا إذا سافر المؤمن عليه كراكب عادي على متن طائرة تديرها شركة طيران تجارية مسجلة وذلك على خط منتظم.
- تزامن الإصابة الجسدية أو المرضية مع وجود فيروس نقص المناعة المكتسبة HIV.

5.3 الاستثناءات من التأمين ضد الأمراض الحرجة

بالإضافة إلى الاستثناءات العامة ، لا يغطي هذا التأمين ضد الأمراض الحرجة المؤمن عليه عند الإصابة بالأمراض الحرجة إذا:

- ظهر المرض أو تم تشخيصه خلال 90 يوماً (تسعون) بعد تاريخ الطلب، أو تاريخ بدء سريان التأمين أو تاريخ إعادة سريانه ، أيهم حدث أولاً ، بالنسبة لهذا التأمين ضد الأمراض الحرجة ، سواء بعلم المؤمن عليه أو بدون علمه.
- في حالة الإصابة بالمرض أو ظهور أعراضه قبل تاريخ الطلب ، أو تاريخ بدء سريان التأمين أو تاريخ إعادة سريانه ، أيهم حدث أولاً ، بالنسبة لهذا التأمين ضد الأمراض الحرجة ، سواء بعلم المؤمن عليه أو بدون علمه.
- تمت الإصابة بالمرض بعد الذكرى السنوية لتاريخ بدء سريان الوثيقة التالي لبلوغ المؤمن عليه سن الستين.
- تشخيص الإصابة بالمرض كنتيجة لأحد الأسباب التالية سواء بشكل مباشر أو غير مباشر:
 - جرح النفس أو محاولة انتحار.
 - تزامن المرض مع وجود فيروس نقص المناعة المكتسبة HIV.

6. طلب صرف المزايا التأمينية

في حالة وجود طلب صرف ميزة تأمينية ، يجب على حامل البطاقة أو الممثل القانوني لحامل البطاقة إخطار البنك التجاري الدولي في الإطار الزمني التالي:

- طلب صرف ميزة التأمين على الحياة: خلال فترة 90 يوم من تاريخ وفاة المؤمن عليه
- طلب صرف ميزة التأمين ضد العجز الكلي الدائم: خلال فترة (240 مائتي وأربعون) يوماً من تاريخ إصابة المؤمن عليه
- طلب صرف ميزة التأمين ضد الأمراض الحرجة: خلال فترة (90 تسعون) يوماً من تاريخ تشخيص إصابة المؤمن عليه بمرض حرج

بالإضافة إلى ذلك ، يجب على حامل البطاقة أو الممثل القانوني لحامل البطاقة ملئ طلب صرف المزايا (حسب نوع المطالبة) وإرسالها إلى البنك التجاري الدولي بالإضافة إلى المستندات التالية:

طلب صرف ميزة التأمين على الحياة:

يتعين على الورثة الشرعيين تقديم الوثائق التالية:

1. شهادة الوفاة الأصلية
2. نسخة من البطاقة الشخصية لحامل بطاقة الائتمان
3. تقرير طبي يوضح سبب الوفاة
4. محضر الشرطة ، إذا كانت الوفاة نتيجة لحادث
5. أي مستند آخر قد يفيد في دراسة هذا الطلب

طلب صرف ميزة التأمين ضد العجز الكلي الدائم:

1. نسخة من البطاقة الشخصية لحامل بطاقة الائتمان
2. أصل التقرير الطبي الذي يوضح تشخيص الإصابة وأي تقارير أخرى خاصة بالإصابة نفسها
3. شهادة طبية صادرة عن طبيب مسجل يكون قد أشرف على علاج المؤمن عليه وله سلطة إصدار شهادة طبية مشيراً إلى أن المؤمن عليه يعاني من عجز كلي دائم ولا يمكنه ممارسة أي عمل كما إنه غير قابل للشفاء ولن يمكنه ممارسة أي عمل في المستقبل.
4. محضر الشرطة ، إذا كانت الإصابة نتيجة لحادث
5. أي مستند آخر قد يفيد في دراسة هذا الطلب

يحق لشركة أكسا للتأمين على الحياة أن تطلب من المؤمن عليه الخضوع للفحص الطبي والاختبارات التي يجريها طبيب مسجل تحدده الشركة في أي وقت فيما يتعلق بتحديد شرعية مطالبة التعويض ويكون ذلك على نفقة الشركة.

طلب صرف ميزة التأمين ضد الأمراض الحرجة

1. نسخة من البطاقة الشخصية لحامل بطاقة الإئتمان
 2. أصل التقرير الطبي الذي يوضح تشخيص المرض وأي تقارير أخرى خاصة بالمرض نفسه
 3. شهادة طبية صادرة عن طبيب مسجل يكون قد أشرف على علاج المؤمن عليه وله سلطة إصدار شهادة طبية مشيراً إلى أن المؤمن عليه يعاني من أحد الأمراض الحرجة وتفاصيل التشخيص ونسخ من نتائج الفحوص الطبية وغيرها من المستندات الشبيهة التي يعتبرها المؤمن ضرورية لتحديد قبول مطالبة التعويض
 4. أي مستند آخر قد يفيد في دراسة هذا الطلب
- يحق لشركة أكسا لتأمينات الحياة أن تطلب من المؤمن عليه الخضوع للفحص الطبي والاختبارات التي يجريها طبيب مسجل تحدده الشركة في أي وقت فيما يتعلق بتحديد شرعية مطالبة التعويض ويكون ذلك على نفقة الشركة.

ملحوظة عامة:

- عند دفع ميزة التأمين ضد الأمراض الحرجة، تكون هذه الميزة قد انتهت بالنسبة للمؤمن عليه، ولكن سوف تستمر تغطيته بميزة التأمين على الحياة وميزة التأمين ضد العجز الكلي الدائم.
- عند دفع أحد مزايا التأمين على الحياة أو التأمين ضد العجز الكلي الدائم، فسوف ينتهي التأمين كلياً على المؤمن عليه.

7. العقوبات

يتم التحفظ على مستحقات المُشارك – أو المؤمن له بالنسبة للتأمين التجاري – حال تطبيق إحدى العقوبات الاقتصادية أو التجارية أو المالية متى كانت هذه العقوبات صادرة من قبل السلطات أو الأجهزة في جمهورية مصر العربية أو الأمم المتحدة و لحين الانتهاء من التصرف القانوني حيالها، وبشرط ألا يتعارض ذلك التحفظ مع التشريعات و القرارات الصادرة بجمهورية مصر العربية.

تنويه:

هذه الوثيقة التأمينية مكتتبه من قبل شركة أكسا لتأمينات الحياة. البنك التجاري الدولي غير مسئول عن أعمال أو قرارات شركة أكسا لتأمينات الحياة وكذلك غير مسئول عن دفع المطالبات الناتجة عن هذه الوثيقة.

شركة أكسا لتأمينات الحياة ش.م.م.

قطعة 214، المنطقة الثانية، التجمع الخامس، القاهرة الجديدة

ص.ب.: 35 المشروع السويسري

تليفون : 27599300 (60) خط

فاكس : 27599333

خدمة العملاء: 16363

البريد الإلكتروني: wecare@axa-egypt.com

عنوان الصفحة على الإنترنت: www.axa-egypt.com

إن الاعلان حاصل على موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ٢٥-٥-٢٠٢٢